

توضيح من القضاء بشأن استقدام رجل الدين "عبد الحميد المهاجر"



توضيح

أوضحت رئاسة محكمة استئناف كربلاء أن المشكو منه حميد كزار عبد الرضا الملقب (عبد الحميد المهاجر) رفض الاستجابة لمذكرة الاستقدام الصادرة بحقه من محكمة التحقيق ابتداءً ولمرتتين إثر شكوى تقدم بها محاميين تتعلق بإساءة المشكو منه لهما والتهجم عليهما عبر مواقع التواصل الاجتماعي وأحدى القنوات الفضائية وكذلك الإساءة للقضاء بوصف القاضي الذي ينظر الدعوى بعبارات خادشة ويرفض الحضور أمام المحكمة وتقديم ما لديه من أقوال.

وأكدت المحكمة، أنه "بحسب المحامين المشتكيين، أن التهجم جاء بسبب دعوى مدنية في محكمة بداءة الحسينية تلخص بأن المشكو منه المهاجر باع أحد العقارات لموكل المحامين ثم نكل عن البيع، لذا قدم المشتري عبر وكيله المحامين المشتكيين الدعوى أمام محكمة البداءة" ومن هنا بدء المشكو منه

المهاجر يظهر في وسائل التواصل الاجتماعي ويسبب للمحامين والقضاء مخالفا بذلك القانون.

اضافة الى أن "المشكو منه يؤوي مسلحين في داره اعتدوا على مختار المنطقة الذي سحب المفرزة التي تنفذ واجبها القانوني لذا تم القبض على اثنين منهم، كما أن المسلحين داخل الدار وجهوا اسلحتهم النارية غير المرخصة صوب القوات الأمنية لمنعهم من أداء واجبهم".

في حين كان بإمكان المشكو منه الحضور بنفسه او ارسال من ينوب عنه من المحامين الى محكمة البداية لتقديم دفعه بخصوص العقار الذي باعه ونكل عن بيعه بدل من مخالفة القانون والاساءة للمحامين والقاضي الذي ينظر الدعوى والظهور في القنوات الفضائية ووسائل التواصل الاجتماعي واثارة امور جانبية غير صحيحة ليست لها علاقة باصل الموضوع .

مع ملاحظة ان المشكو منه ليست لديه حصانة دستورية او قانونية وان مجرد كونه خطيب لا يعني انه فوق القانون وكان عليه باعتباره رجل دين الاقتداء بسلوك امير المومنين علي عليه السلام عندما قبل مقاضاة احد الاشخاص وحضر امام القضاء مثله مثل اي مواطن عادي يدفع ما نسب اليه.